

او كبرت فكونه والقاب ومعرفة من وافق كنية اسم كافي انتهى ابراهيم بن اسحق المصنف احد اقباع الباقين وفا به معرفة لفظي اللفظي
الى ابيهم لئلا يظن ان النسخ قسب الى النصف انما الصواب ابو اسحق اذ لو كان كاسي بن اسحق السبيعي او وافقت كنيته كنيته
زوجه كانه زوج الاضطرار ثم اقول كما بان مشهور ان اولاد اسم يجمع اسم ابيه كما يجمع بن اسحق بن اسحق

لا يشترط للعدل ان اصل النقل لا يشترط فيه العدل فكذا ما يقع
عنه والله اعلم ويتبين ان لا يقبل الجرح والتعديل الا بين عدل
متيقظ فلا يقبل جرح من افتر فيه فيجوز بالاعتراض رد حديث
المحدث كما لا يقبل تركه من احد بغير الظاهر فاطلق الترتيب
وقال الذهبي وهو اهل الاستقراء التام في تعدد الرجال في جمع
اشنان من علمي وهذا الشأن مما توثق ضعيف ولا يعارض
ثقة تستحق ولهذا كان مذهب الشافعي ان لا يترك حديث الرجل
حتى يجمع الجميع على تركه وتجزر المتكلم في هذا الفن من ان اهل
في الجرح والتعديل فانه ان عدل غيره كنيته كان كالميت حكم الياس
بشأنه فليحس عليه ان يدخل في زمرة من روى حديثا وهو يظن
من ذلك وان جرحه بغير جرح لعدم اتمام علم الطعن في سلم
مركب من ذلك ووسمه بسيم سوكت يجمع عليه عادة ابناء الامة
تدخل في هذا اشارة من الهوى والغرض الفاسد وكلام المتكلم
سالم من هذا غالب وتارة من الخلف في العقاب وهو موجود
كثير قريبا ولا هو يبعث اطلاق الجرح بذلك فقد قمتنا تحقيق
الحال في العمل برواية المتبعة والجرح مقدم على التعديل واطلق
ذلك جماعة ولكن محل ان صدر مبتدئ من عارف باسبابه لانه ان
كان غير مبتدئ لم يجره فحين ثبت عدلته وان صدر من غير
عارف باسبابه لم يبتدئ به ايضا فان خلا الجرح عن تعدد اهل
الجرح فيه بجلا غير مبتدئ السبب اذا صدر من عارف عما يختمار
لانه اذا لم يكن فيه تعديل في غير الجرح ولا عمل قول الجرح اولا

من اهل الرواقين من الصلاح في مثل هذا التوقف فيحصل
ومن المتهم في هذا الفن معرفة كمن المسلمين من يشتموا بسرويه
كنية لا يرون ان بانه في بعض الروايات مكتبا للطلاق انه اخذ
ومعرفة اسماء الكنديين وهو عكس الذي قبله ومعرفة من يسميه
كنيته وهو قبله ومعرفة من اختلف في كنيته ومعرفة من اختلف في
كاتب جرحه كنيته ان ابوالوليد وابو خالده لم يسميه به غيره
فيما نعلم لكن ذكر ابو موسى في التذييل على معرفة الصحابة لانه سببه
سند ابوالاسود وروى حديثنا وتعقب عليه ذلك كما
هو الذي ذكره من معذره وقد ذكر الحديث المذكور محمد بن
الريبع الجدي في تاريخ الصحابة الذي نزلوا مصر في ترجمة لسند
موسى بن شعيب وقد حرت ذلك في كتابي في الصحابة وكذا معرفة
الكنى الجردة واللقاب وهي تارة تكون للفظ الاسم وتارة
بلفظ الكنية ويصح نسبة العامة او صرفة وكذا اللقب وما
تارة تقع الى القبائل وهو في المتقدمين اكثر بالنسبة الى التما
ضرب وتارة الى الاوطان وهذا في المتقدمين اكثر بالنسبة
الى المتقدمين والنسبة الى الوطن اعتم من ان يكون بلادا
او ضواعا او سكاكا او جوارقة يقع الى الصناعات كالحياط والرف
كالبنار ويقع فيه الانفاق والاشباه كالاسماء وقد روي في الكتاب
القبائل كالحارثي فلهذا القطار كان كوفي لقب القطوان وكان
يعقب منها واسمها ايضا معرفة بهاب ذلك الى اللقب والقب
التي باطنها عا خلاف ظاهرها ومعرفة الموالي من اهل القبائل

من الاصل ومن الاصل

من